

فقه العبادات مع الشيخ سعد الخثلان أحكام الزكاة 02 ح 602

سعد الخثلان

اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية تقدم فقه العبادات فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان تنفيذ تنفيذ فهد ابن سعد الفريان بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:03](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته لا يزال الحديث موصولا عن اصناف اهل الزكاة - [00:00:38](#)

في هذه الحلقة نستكمل الحديث عن بقية مصارف اهل الزكاة واتحدث معكم في هذه الحلقة ان نصرف في سبيل الله وابن السبيل والمراد بمصرفي في سبيل الله عند جمهور العلماء - [00:00:59](#)

الغزاة في سبيل الله الذين لا ديوان لهم اي ليس لهم رواتب مستمرة وانما هم متطوعون في جيش المسلمين في الوقت الحاضر اصبحت الدول الاسلامية تعطي افراد جنود جيوشها مرتبات مستمرة - [00:01:17](#)

وعلى هذا فهؤلاء الجنود لا يدخلون في مصرف في سبيل الله ولا تحل لهم الزكاة لاجل ذلك ومن اهل العلم من وسع مفهومه في سبيل الله ورأى انه يشمل جميع وجوه البر - [00:01:37](#)

فكل اعمال البر تدخل في هذا المصرف ويشمل هذا المصرف عندهم بناء المساجد واصلاح الطرق بناء المدارس طباعة الكتب ونحو ذلك مما يقرب الى الله عز وجل ولكن هذا القول قول ضعيف فيما يظهر والله تعالى اعلم - [00:01:53](#)

لانا لو فسرنا الآية بهذا المعنى لم يكن للحصر المذكور في قول الله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين الى اخر الآية لم يكن له فائدة ثم لو كان المقصود بقوله وفي سبيل الله جميع وجوه البر - [00:02:14](#)

لشمل ذلك الاصناف السبعة المتبقية لقال انما الصدقات في سبيل الله شمل ذلك الفقراء والمساكين والمؤلفة قلوبهم والغارمين وبقية الاصناف ولهذا قال المباركفوري رحمه الله قال عن هذا القول اعني القول بان مصرف في سبيل الله يشمل جميع وجوه البر - [00:02:33](#)

قال هذا القول هو ابعد الاقوال لانه لا دليل عليه من كتاب ولا من سنة صحيحة او سقيمة ولا من اجماع ولا من رأي صحابي ولا من قياس صحيح او فاسد - [00:02:54](#)

بل هو مخالف للحديث الصحيح الثابت وهو حديث ابي سعيد لا تحل الصدقة لغني الا في سبيل الله او ابن السبيل او ورجل له جار مسكين تصدق عليه فاهدى له - [00:03:08](#)

قال رحمه الله ولم يذهب الى هذا التعميم احد من السلف الا ما حكى القفال في تفسيره عن بعض الفقهاء المجاهيل والقاضي عياض عن بعض العلماء غير المعروفين ايها الاخوة المستمعون - [00:03:24](#)

وقد بحثت هذه المسألة اعني المراد بمصرفي في سبيل الله بحثت في مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية واصدر المجلس فيها قرارا بان المقصود بمصرف في سبيل الله الجهاد في سبيل الله تعالى فقط - [00:03:40](#)

انه لا يشمل كل عمل بر وخير ولكن هل ينحصر مفهوم الجهاد في سبيل الله على الجهاد بالسلاح فقط او انه يشمل الجهاد بالكلمة كذلك وتأملنا بعض الايات القرآنية المكية - [00:03:59](#)

نجد ان الله تعالى ذكر فيها الجهاد كما في قول الله سبحانه بسورة الفرقان فلا تطع الكافرين وجاهدكم به جهادا كبيرا هذه الآية في سورة الفرقان وهي مكية معلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم في مكة - [00:04:19](#)

كان ممنوعا من الجهاد بالسيف وانما كان مأمورا بالجهاد بالكلمة فقط والجهاد بالقرآن والحجة والبيان كان عليه الصلاة والسلام يرى الاصنام تعلق على الكعبة ويمنع اصحابه وينهاهم عن ان يكسروها - [00:04:38](#)

او ان يقابلوا المشركين بالسلاح كان الجهاد بالسلاح ممنوعا على المسلمين في ذلك الوقت لان المسلمين كانوا في حالة ضعف فليس من الحكمة ان يبدأوا بالجهاد بالسيف ولكن لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة - [00:04:58](#)

تكونت الدولة الاسلامية واصبح للمسلمين قوة ومنعة امر بالجهاد بالسيف كما في قول الله تعالى فاذا انسلك الشهر الحرام فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد اذا فالنبي صلى الله عليه وسلم في الفترة المكية لما كان في حالة الضعف - [00:05:17](#)

كان ممنوعا من الجهاد بالسيف لكنه كان مأمورا بالجهاد بالكلمة والحجة والبيان وتبليغ القرآن. فلا تطعن اربنا وجاهدكم به جهادا كبيرا وقوله وجاهدكم به اي جاهدكم بالقرآن. فانظر كيف ان الله تعالى وصفه بالجهاد - [00:05:39](#)

قوله جهادا ثم وصف الجهاد الكبير اجاهدكم به جهادا كبيرا وحيانا يكون الجهاد بالحجة والبيان يكون اقوى في الاثر من الجهاد بالسلاح ثمان الله عز وجل لما امر بجهاد المنافقين قال يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم - [00:06:00](#)

ومعلوم ان المنافقين تحت قهر اهل الاسلام فلا يجاهدون بالسلاح وانما جاهدكم يكون بالحجة والبيان ومما سبق ايها الاخوة يتبين ان الله تعالى جعل الجهاد بالحجة والبيان وتبليغ القرآن جعله جهادا وسماه جهادا بل - [00:06:26](#)

جهادا كبيرا وعلى هذا فانه يدخل في مسمى الجهاد في سبيل الله. ويدخل ذلك في مصرف في سبيل الله تعالى ثم ان الجهاد بالسيف هو في الحقيقة انما شرع من اجل نشر دعوة الاسلام - [00:06:46](#)

ولهذا فان الكفار اذا اسلموا او انهم كانوا مسلمين ولم يقفوا في سبيل نشر دعوة الاسلام فلا حاجة لقتالهم بالسيف وعلى هذا نقول ان الجهاد بالكلمة يدخل في مسمى الجهاد في سبيل الله ويدخل ذلك في مصرفه في سبيل الله فيجوز - [00:07:04](#)

ان تبذل الاموال في كل ما تمحض في امور الدعوة الى الله عز وجل يدخل في هذا القسم مراكز الدعوة الى الله تعالى التي مهمتها الدعوة الى الله عز وجل - [00:07:24](#)

فيجوز ان تدفع الزكاة اليهم لانهم في الحقيقة يقومون بنوع من الجهاد في سبيل الله عز وجل والجهاد كما ذكرنا لا ينحصر في الجهاد بالسلاح وانما يشمل الجهاد بالكلمة هذه المراكز هي في الحقيقة تقوم بالجهاد بالكلمة والبيان وتبليغ رسالة الاسلام وتبليغ القرآن ولا شك ان هذا - [00:07:40](#)

من اعظم انواع الجهاد وهو الجهاد الذي قام به النبي صلى الله عليه وسلم في الفترة المكية فانه قام بهذا النوع من الجهاد الذي امره الله تعالى به ووصفه بانه جهاد كبير وجاهدكم به جهادا كبيرا اي جاهدكم بتبليغ هذا القرآن - [00:08:05](#)

هذا كبيرا ايها الاخوة المستمعون يجوز دفع الزكاة الى مراكز الدعوة الى الله عز وجل. ليس لان مصرف في سبيل الله يشمل كل خير كل بر قلنا ان هذا القول قول ضعيف - [00:08:25](#)

ولكن من باب انهم يقومون بنوع من الجهاد في سبيل الله عز وجل وان مصرف في سبيل الله القول الصحيح فيه ان المقصود به الجهاد في سبيل الله وان الجهاد في سبيل الله لا ينحصر في الجهاد بالسلاح وانما يشمل الجهاد بالكلمة - [00:08:41](#)

والجهاد بالحجة والبيان والجهاد بتبليغ رسالة الاسلام والجهاد بتبليغ القرآن فيشمل مراكز والمكاتب التي انشأت لتبليغ الاسلام والدعوة الى الله عز وجل. فيجوز ان تدفع الزكاة اليهم. والله تعالى اعلم - [00:09:01](#)

المصرف الثامن من مصارف اهل الزكاة ابن السبيل والسبيل هو الطريق وابن السبيل اي المسافرين المسافرين الذي قد انقطع به السفر وذلك لنفاذ نفقته فليس معه ما يوصله الى بلده - [00:09:20](#)

ولا يشترط الا يكون عنده مال فقد يكون عنده مال في بلده وقد يكون من اغنى الناس في بلده لكنه قد انقطع به السفر فهو في هذه الحال محتاج فيجوز دفع الزكاة اليه بان يدفع له من الزكاة ما يوصله الى بلده - [00:09:40](#)

وعلى هذا فلو ان رجلا اتى مثلا للحج او للعمرة ثم انه ضاعت نفقته او سرقت نفقته فيجوز ان يعطى من الزكاة ما يوصله الى بلده

والله تعالى اعلم ايها الاخوة المستمعون - 00:10:00

هذا ما تيسر عرضه في هذه الحلقة ونلتقي بكم على خير في الحلقة القادمة ان شاء الله تعالى السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقه

العبادات فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم - 00:10:16

فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان تنفيذ تنفيذ فهد ابن سعد الفريان - 00:10:39